

المحاضرة 30: انتهاء عقد التأمين (1) بفسخ العقد (2) بزوال الخطر (3) بالتقادم بموجب القانون العراقي، يمكن إنهاء عقد التأمين بواحدة من الطرق التالية:

1. **فسخ العقد** *: يمكن لأي من الطرفين (المؤمن أو المؤمن له) فسخ عقد التأمين بناءً على شروط محددة مذكورة في العقد نفسه. قد يتضمن ذلك إخطاراً مسبقاً بمدة محددة يتم الاتفاق عليها مسبقاً بين الطرفين. الفسخ يمكن أن يحدث أيضاً إذا خرق أحد الأطراف الشروط التعاقدية.

2. **زوال الخطر** *: ينتهي عقد التأمين تلقائياً إذا زال الخطر الذي كان العقد مبرماً لتغطية تأمينه. على سبيل المثال، إذا كان التأمين على عقار معين، وزال هذا العقار (كأن يتم تدميره بشكل كامل)، فإن عقد التأمين ينتهي بزوال موضوع التأمين.

3. **التقادم** *: ينتهي عقد التأمين بالتقادم إذا مرّت مدة معينة دون أن يتم تقديم أي مطالبة بالتعويض أو ممارسة الحقوق المتصلة بالعقد. مدة التقادم تختلف بحسب نوع التأمين وحسب ما ينص عليه القانون أو العقد. في القانون العراقي، قد تكون هناك مدد محددة منصوص عليها يجب الرجوع إليها لتحديد الفترة الدقيقة.

تختلف هذه الشروط والإجراءات التفصيلية بناءً على نوع التأمين والتشريعات الخاصة المطبقة في كل حالة.